[299] 57 - أقول: وجدت بخط الشيخ محمد بن علي الجبعي نقلا من خط الشهيد قدس ا روحهما: روى أبو عمر الزاهد في كتاب فائت الجمهرة قال: والكعب اختلف الناس فيه، فأخبرني أبو نصر عن الأصمعي قال: قال: هو الناتئ في أسفل الساق عن يمين وشمال، قال: وأخبرني سلمة عن الفراء قال: هو في مشط الرجل، قال هكذا برجله، قال أبو العباس: فهذا الذي يسميه الأصمعي الكعب هو عند العرب النجم، قال: وأخبرني سلمة عن الفراء عن الكسائي قال: قعد محمد بن علي بن الحسين عليهم السلام في مجلس كبير فقال لهم: ما الكعبان ؟ قال: فقالوا: هكذا فقال عليه السلام: ليس هو هكذا، ولكنه هكذا،، وأشار إلى مشط رجله، فقالوا له: إن الناس يقولون هكذا، فقال: لا، هذا قول الخاصة، و ذاك قول العامة (1). 58 - كنز الكراجكى: قال: روى المخالفون أنه قام النبي صلى ا عليه وآله بحيث يراه أصحابه ثم توضأ فغسل وجهه وذراعيه ؟ ومسح برأسه ورجليه. 59 - ومنه: روى المخالفون أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال للناس في الرحبة: ألا أدلكم على وضوء رسول ا صلى ا عليه وآله ؟ قالوا: بلى، فدعا بقعب فيه ماء، فغسل وجهه وذراعيه، ومسح على رأسه ورجليه، وقال: هذا وضوء من لم يحدث حدثا. ثم قال الكراجكي: فان قال الخصم: ما مراده بقوله: " من لم يحدث حدثا " وهل هذا إلا دليل على أنه كان على وضوء قبله ؟ قيل له: مراده بذلك أن هذا الوضوء الصحيح الذي كان يتوضأه رسول ا صلى ا عليه وآله، وليس هو وضوء من غير وأحدث في الشريعة ما ليس فيها، ويدل عليه أنه قصد أن يريهم فرضا يعولون عليه، ويقتدون به فيه، ولو كان على وضوء قبل ذلك لكان يعلمهم الفرض الذي هم أحوج إليه. 60 - ومنه: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ما نزل القرآن إلا بالمسح.

_____ (1) نقله العلامة النوري في المستدرك ج 1 ص 45 عن الذكرى. _____